

كلية الآداب

والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية

قسم الفلسفة

-جامعة تلمسان-

مخارج التأويل و الإجتهداد في قراءة النص و الفلسفه

عند ابن رشد

مقدمة:

يعتبر "التأويل" من أهم الأفكار الفلسفية التي توصل إليها ابن رشد، بل ويعتبر توجهاً رشدياً خالصاً يجعل من فلسنته فلسفة مفتوحة غير مغلقة الدائرة، مما يسمح باتساع الرؤية و انفراجها كلما ازدادت معطيات الواقع الفكري و الثقافي ثراءً و ازدهاراً.

و بالتأويل يؤسس ابن رشد لمشروعية الاختلاف القائم على ميررات عقلية أو علمية، و يقضي على الرؤية ذات الاتجاه الواحد، حيث أن الخطاب الدوغمائي يفرض على معتقديه الاستسلام الفكري المطلق للقراءة الحرافية للنص الأصلي.

وأية محاولة لقراءة النصوص حسب المتغيرات و التطورات و المناهج الجديدة تتهم بالزندقة و التحرير، ومن هنا كان تأسيس ابن رشد لمفهوم التأويل العقلي الذي هو تدشين أرضية صالحة ثقافياً للاختلاف الشري و الخصب في الرؤية و المنهج، مما أوجب عليه طبيعة الحال استئناف النظر مجدداً و بعمق

وروية و وعي نقدي في كل طبقات الثقافة العربية التي تشكلت بمصادرها الكثيرة، والأرسطية – بعد تفسيرها و تحليلها بموضوعية – بوجه خاص. وإذا كانت العلوم الفلسفية تتطلب إطلاعاً واسعاً و مجهوداً ضخماً في التفكير فإن علوم الشريعة تتطلب في نظر ابن رشد درساً و اجتهاداً وإدراكاً قد يكون أصعب من الذي تتطلبه الحكمة.

و السبب في ذلك أن النصوص الشرعية سواء منها ما يهم العقيدة، أو ما يهم التشريع، إنما هي نصوص إجمالية و مختصرة توجه إلى البشر في العموميات الأساسية، و لكنها تدعو العقلاً منهم إلى التأويل و الاستنباط لمواجهة مختلف الأحوال المجتمعية و الفكرية الثقافية و متابعة التطورات والتغيرات البشرية، و من أجل هذا نشأت العلوم الإسلامية المتعددة.

لقد كثرت الأبحاث التي تتحدث عن التأويل في الدراسات الغربية و الشرقية فالاختلاف واضح في الممارسة و التعريف، و هذا الاختلاف، كما يذهب إلى ذلك الباحث عبد الواحد علواني⁽¹⁾ عائد إلى أسباب عدّة من أهمها طبيعة النص المقدس، و طابع التفكير و البنية التراثية و التجربة التاريخية الخاصة لكل منها.

فتعريف التأويل ضمن فضاء المعرفة الإسلامية خاصة (بالنص القرآني) يجب أن يتم وفق الشروط التالية:

أولاً: أن لا يقع في التحرير و قد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه و هم يعملون.

ثانياً: إلزام النص القرآني بمعنى محمد عند بعض المؤولين لقوله تعالى (و ما يعلم تأويله إلا الله و الراسخون في العلم)⁽¹⁾، كما أن النص القرآني نص كوني إلهي معنى و لفظاً، و اللفظ بحد ذاته مقدس تماماً كقداسة المعنى،

لذلك ليس ثمة ترجمة معلنة لنصه إنما هناك ترجمة معانية أو لتفسير معين من تفاسيره.

صحيح أن الترجمة بعامة تنصب على ترجمة المعاني إلا أن الإشكالية التي تسببها إزاء النص المقدس إشكالية عسيرة، فهذا النص أساساً يرمي إلى تجاوز الزمان والمكان، وبذلك يرمي إلى تجاوز اللغة بحد ذاتها، ولذلك تبقى الترجمة مجرد محاولة تفسيرية قاصرة لا بد لها من الزوال لتظهر محاولة ترجمة أخرى.

و هكذا نجد أن التأويل في فضاء المعرفة الإسلامية كان أمام نص يحافظ على لفظه كحافظة على معانيه، ومن هنا ندرك أهمية تأكيد ابن رشد على مراعاة اللغة العربية وأصولها، وأن يكون التأويل غير مخل في ذلك بعادة لسان العرب في التجوز في تسمية الشيء بشبيهه، أو بسببه، أو لاحقه، أو مقارنه، أو غير ذلك من الأشياء التي عدلت في تعريف أصناف الكلام المجازي⁽²⁾، و كان لا بد للتأويل من التكيف مع الضوابط المفروضة عليه ومسايرة التفاسير بالإضافة إليها في المعاني و عدم التناقض معها.

أما في فضاء المعرفة الغربية المستندة أساساً إلى المسيحية و خاصة الكاثوليكية، إضافة إلى التأثيرات الرومانية و اليونانية، فكان التأويل إزاء نص مقدس لا يمتلك قداسة اللفظ، فالنص بحد ذاته نتاج ترجمة، و كذلك فإن الخلاف حول تكامل النصوص المشكلة لهذا النص خلاف ذو جذور متشعبه، لذلك فإن التأويل أصبح الصلة الوحيدة تقريراً مع هذا النص، وكذلك وسيلة النص الوحيدة للتواصل الكوني، فلا غرابة أن يكون التراث التأويلي ضخماً، و أيضاً أن يستمر التأويل.

أما في الفكر الإسلامي و خاصة عند ابن رشد، فإن التأويل على الرغم من كونه مفهوما هاما يفتح الطريق إلى الاجتهاد، و يخلص الفكر من الوقوع في براثن الاتجاه الواحد أي الاتجاه الدغمائي القطعي، فإنه يجب أن يتلزم بتلك الضوابط التي وضعها ابن رشد حتى لا يقع في إسقاطات ذاتية أو إيديولوجية أو غنوصية مثل تلك التي وقعت فيها الاتجاهات الصوفية الفلسفية و الباطنية في التراث العربي و الإسلامي، و التي حاربها ابن رشد- و من قبله حاربها الغزالي - مستخدما العقلانية الصارمة و معتمدا على البرهان.

و الاتجاه التأويلي عند ابن رشد، يسمح بمزيد من الحرية الفكرية، من حيث أنه يقصر أمر التأويل من ناحية على العلماء المحتهدين، و يخضع اجتهادهم من ناحية ثانية لضوابط شرعية تجعل للمصيبة أجرين و للمخطئ أحرا واحدا، و تجنب المفكرين و صمة التكفير و إلقاء حكم الزندقة و المروق عليهم من حيث اقتناعهم بأن مثل هذه المسائل النظرية عویصة، و تبحث في ضوء كثير من الاعتبارات الفكرية و العقائدية⁽³⁾.

و من هنا يشكل مفهوم التأويل عند ابن رشد مخرجا علميا و دينيا مناسبا في عصرنا للتخلص من الاتجاهات الحرافية و الظاهرية و الدغمائية التي تحاول بعض الجماعات الأصولية اعتناقها و الدفاع عنها، محضة عن مستجدات العصر و تطوراته العلمية و الحضارية من ناحية، و ناسية أو متناسية ذلك الأفق المفتوح لسيل المعاني و المفاهيم الإلهية التي يمكن أن يصل إليها فكر المحتهدين و الحكماء من ينظرون و يعتبرون في نصوص إلهية لا تنفذ معانيها و لا تخلق لطائفها على مر السنين، متسلحين في ذلك بالعلم الصحيح وبالتفكير المنفتح.

و من غرائب عصرنا أن تكثر الفرق و المذاهب ذات الاتجاهات الدينية الجامدة و المتوقفة عند ظواهر النصوص الدينية لا تبرحها، بل تزداد انغلاقا على مفاهيم تخطتها الزمان، باحثة عن حلول مشكلاتها في الماضي، في الوقت الذي تزداد فيه المعرفة البشرية و تتضاعف النظريات العلمية بسيل جارف لا تستطيع العقول البشرية ملاحته، بحيث أصبح التغير و التطور سمة أساسية من سمات العصر، هذا الاتجاه المغلق يكرس التخلف في عالمنا العربي و الإسلامي و يوسع مساحة الفجوة الحضارية و الثقافية بيننا وبين عالم الغرب، و يسقطنا في دوغمائية كريهة.

و لا ننسى أن مفهوم التأويل الذي يصل إليه ابن رشد و يتوج به فلسفته الدينية و العقلية معا، لم يصل إليه إلا بفضل حسه النقدي و تأسيسه لمنهج تحليلي نقدي يقوم على العقل، شرحنا من قبل معطياته، فإن التأويل يصير غير ممكن إلا بوصفه وجها آخر للنقد، فالتأويل نقد إلى درجة معينة، والنقد تأويل إلى درجة معينة.

و لكن يمكننا إدراج التأويل في صلب المحاولات النقدية براحة أكثر، ذلك أن التأويل يتبنى معظم وسائل النقد للوصول إلى طرحة، و إن كان يتميز بمراؤحة و قدرة كبيرة على استبطان غاياته، و لكن التداخل الكبير بينهما لا يلغى الفوارق من حيث طرق الاستدلال و التفكيك و الاستنطاق.

يقول ابن رشد أن في جميع الحالات يؤدي النظر البرهاني إلى معرفة الموجود في حالة سكت عنه الشرع، فهنا وجب البحث فيه كما هو الشأن في الإستنباط الفقهي بالقياس الشرع، و إذا كان الموجود قد نطق به الشرع ، فلا يخالف ظاهر هذا النطق مع ما يدعوا إليه البرهان ، و إذا ظهر تعارض بين ما وصل إليه البرهان و ما بينه الشرع، هنا وجب أن نطلب التأويل⁽⁴⁾.

أما المعنى أو المفهوم فهو نقطة الارتكاز الرئيسية لأجله يستنفر التأويل كل طاقاته لينسف معنى قائماً و يبني معنى آخر يحل محله، تسمح به اللغة ولا يتعارض مع معطيات العلم، بل لقد تولده مستجدات العلم و مستحدثاته، إذ يمارس التأويل كل حذاقته لنفي هذا المعنى الذي يحتل موقع التفسير بالنسبة إلى النص، ليؤكد زيف عقلانية هذا المعنى القائم، و ليؤسس له معنى جديداً جديراً باتساع أفق الرؤية و اتساع دائرة المعمول.

و هكذا تعدد المفاهيم و المعانى التي يكتشفها العقل بتععدد طبقات الاكتشافات العلمية و الفكرية التي أصبحت تتواتد من نسق المعرفة الإنسانية اللامتناهي، خاصة و أن العقول في عصرناأخذ يقطّع مساحات كبيرة من أفكار و مفاهيم و رؤى كثاً نعتقد أنها تقع في ساحة اللامعمول.

و لا مفر للنص من مواجهة الموت - كما يقول الباحث عبد الواحد علواني " - إلا من خلال بعدين أساسين يجب توفرهما فيه ليبقى نصاً حياً .. ومثليماً للتواصل و التناسل ضروريان لاستمرار أي كائن حي، لابد للنص من التمكن من العالمية (معنى التواصل) و من الأزلية (معنى التناслед (الاستيلاد) فأجيال المعانى المتعددة تضمن استمرار النص و تحميءه من الزوال و الموت. فبدلاً من موت النص، يموت المعنى المترهل، ليظهر عوضاً عنه معنى جديداً نضر متألق بزي العصر حاملاً في صلبه روح النص.

و يمكننا هنا أن نتوقع المفاهيم الجديدة التي يجب أن تدخل في الرؤية الدينية و تمد النصوص الدينية القديمة برؤية جديدة معاصرة و بافتتاح مشروع يجمع بين المقدس و الزماني، و في الوقت الذي يراعي فيه الأبعاد الإلهية السرمدية لا يغفل المقاصد البشرية التي جاءت الشريعة لخدمتها و تيسيرها، و بذلك يتم الربط بين الإلهي و الإنساني، و الجمجمة بين السرمدي و الزماني،

ويكتسب كل ذلك مشروعية من خلال الفهم المتعدد للدين الذي ينص عليه الشرع⁽⁵⁾.

و يجب أن نعي انعدام عالمية النص دلالة على مقاييسه النسبية المحددة وانعدام أزليته دليل على اقتصراره على واقع معرفي معين يموت بانقضائه، أما النص المالك لعلميته وأزليته فهو مستمر متواول. نص ممتد و خارق.

إن ابن رشد - الذي أسهم كفقيه في إرساء علم مقاصد الشريعة - يلجأ إلى هذا المفهوم لتأسيس رؤية عقلية للشريعة لا غناء عنها من أجل إثراء المعاني و المفاهيم التي لا تنتهي في النص الديني، وإن كان هذا التأويل لا يستطيعه إلا الحكيم أو العالم المتجهد، الذي هو وحده بفضل المنطق و العلم الصحيح أعرف بسر التشريع ومقاصد الشريعة⁽⁶⁾.

و بخارج التأويل التي وظفها ابن رشد، يمكن من تأكيد لحمة الشريعة و الحكمة، التي عمل عليها في فصل المقال، متسائلا ، هل النظر في الفلسفة و علوم المنطق مباح بالشرع هذا كله في كتابه فصل المقال و تقرير ما بين الشريعة و الحكمة من الإتصال ، محيا على تلك الإشكالية التي كانت في صورتها: هل النظر الفلسفى مباح في الشرع أم محضور؟.

عن هذا الإشكال أجاب ابن رشد ممهدا لمشروعه الفلسفى التوفيقى بين العقل و الإيمان و مدى إستلام أحدهما للأخر، بادئا بتعريف الفلسفة على أنها ليست سوى النظر في الموجودات و اعتبارها من جهة دلالتها على الصانع، أما الشرع يدعوا إلى معرفة هذه الكائنات بواسطة العقل⁽⁷⁾.

لقد إندهج ابن رشد في بداية توفيقه بين الحكمة و الشريعة، عندما وضع الدين في ميزان العقل ، لتأكيد مدى تطابق الحكمة مع الشريعة و إمكانية التوفيق بينهما، مؤكدا أن فهم أحدهما لا يكتمل إلا بالأخر و هو ما تسعى

إليه الفلسفة، فكلاهما يسعى إلى البحث عن الحقيقة الحقة التي عنها قال ابن رشد "... إن الحكمة هي صاحبة الشريعة والأخت الرضيعة مع ما يقع بينهما من العداوة والبغضاء والمشاجرة و هما المصطحبان بالطبع، المحتابان بالجوهر والغريزة"⁽⁸⁾، و ما جاء به الدين من حقائق كونية هو نفسه ما يستخلصه العقل من دراسته للكون دراسة علمية مباشرة، فهذا النهج ظهر في فصل المقال و تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الإتصال، و الذي تضمن مسلك التائج التي يمكن منها العقل و حققها متىها إلى ما أورده الشرع من أدلة مطابقة لتلك التائج هو المسلك الذي إنطلق منه ابن رشد من الدين ليتّهي إلى التائج التي كان العقل قد وصل إليها في دراسته للكون و مدى تطابقهما في ذلك التي قال عنها ابن رشد "فالصواب أن تعلم فرقة من الجمّهور التي ترى أن الشريعة مخالفة للحكمة، إنما ليست مخالفة لها و ذلك بأن يعرف كل واحد من الفريقين أنه لم يقف على كنههما بالحقيقة، اضطررنا في مناهج الأدلة أن نعرف أصول الشريعة ، فإن أصولها إذا وجدت أشد مطابقة للحكمة مما أول فيها، و كذلك الرأي الذي ظن في الحكمة أنه مخالف للشريعة لم يحط علما بالحكمة و لا الشريعة، و لذلك اضطررنا نحن أيضا إلى وضع قول فصل المقال في موافقة الحكمة للشريعة"⁽⁹⁾، و هذا عينه ما خص به ابن رشد كتابه مناهج الأدلة⁽¹⁰⁾.

أما التأويّلات التي أقامت مذاهب و فرق كلامية، كلها في نظر ابن رشد ناقصة، لأن أصحابها لا يملكون منطق البرهان (منطقهم إما خطابي** أو جدلية)، و لا العلم الصحيح (علوم الفلسفة)، لذا فإن ابن رشد يتجاوزها كلها ليصل مباشرة إلى النص القرآني، سبطوي تراجعا في الزمن أجيال العلماء أي ما سمي في العلم الإسلامي "بالطبقات" سيرتد فوق طبقات الفقهاء و المحدثين و المتكلمين و الصوفية ليتصل مباشرة بالنص المقدس.

خاصة و أنه لا يعترف بإجماع العلماء، بل يقطع بأن هذا الإجماع لم يسبق أن وقع بين العلماء، لأنه يستحيل القيام بإحصاء شامل لجميع العلماء في أي عصر حتى نعرف ما اجتمعوا عليه، وما اختلفوا من أجله. وما أكثر ما نبه إلى أن كثيراً مما اعتبر (أصولاً) ليست كذلك وإنما هي صياغات لاحقة⁽¹¹⁾. أما فيما يتصل بالبرهان فقد تزود به بفضل دراسته لأرسطو، ومعرفته لمنطقه وتحليله لمؤلفاته كما مر بنا حتى صار الشارح الأعظم، و من هنا تجاوزه أيضاً لمفاهيم و أفكار الإسلاميين الذين حرفاً مؤلفات أرسطو، كالفارابي و ابن سينا، اعتماداً على العقل الخالص و البرهان المنطقي، فقد كانت قراءتهم لأرسطو أو تأويلهم لمفاهيمه منحرفة ذهبت إلى نقىض ما كان يدعوه إليه.

و يجب أن نعلم أن القراءة الممارسة – في الدين و الفلسفة – ابتعاد التأويل تبقى أسيرة تأويل محدد يكون أساساً في خدمة أغراض محددة أو منقادة لطريقة النص و فهمه، أما القراءة الممارسة ابتعاد الفهم و إن بقيت أسيرة منهاجية استدلالية فإنها تكون أكثر علمية و أكثر قدرة على استنباط ماهية النص و أولياته.

و من هنا يعتبر التأويل نوعاً من المزاوجة بين الدين و الفلسفة، أو هو فهم للدين من خلال الفلسفة، لأنه لا يمكن التأويل في نظره أي تفسير النص الديني إلا باستخدام التأويل المعتمد على البرهان، و الاستنباط العقلي المنضبط بضوابط اللغة المترتب بها النص الديني، و الالتزام بدلارات هذه اللغة. و لذلك نعتبر أن الدين و الفلسفة عند ابن رشد قد اتحدت في وعاء التأويل اتحاداً جوهرياً من حيث يفتح التأويل للعام و الفيلسوف باباً واسعاً

للاجتهداد الديني غير المقيد بمعذهب والذى يجعل للحقيقة العقلية و الرؤية الفلسفية ضرب من الاجتهداد كما يعلن عنه عنوانه .
ولا ننسى أنه لكي يتمكن الفيلسوف - في نظر ابن رشد - من التأویل لابد أن يكون مستكملاً لكل أدوات المجتهد، فلا يقوم بالتأویل إلا العلماء والحكماء الذين وصلوا إلى مرحلة الاجتهداد، فالتتمكن من النصوص حفظاً وإطلاعاً و نقداً و تحليلاً شرط أساسى لكل مبتدئ في طريق الاجتهداد. وأما العروض و المناقشات الفقهية الطويلة فليست إلا امتداداً لهذا الأصل الذى يعني به ابن رشد عنایة بالغة في مؤلفه السابق .

و من الواضح في نظره العدول عن التأویل العامة، خوفاً من ترددهم في هاوية الضلال كما حدث مع بداية الحقبة المعاصرة في بقاع العالم الإسلامي. فالعوام لا يفهمون التأویلات ولو صحت، و ما مهمة الشارع إلا حفظ النفوس إن وجدت، و السعي في طلبها إن فقدت، و ليس له تعليم الحقيقة يقول ابن رشد: "ليس كل ما سكت عنه الشرع من العلوم يجب أن ينفع عنه و يصرح به للجمهور العظيم، فينبغي أن يسكت عن الخوض عما سكت عنه الشرع، و يعرف الجمهور أن عقول الناس مقصورة عن الخوض في هذه الأشياء، و لا يتعدى التعليم الشرعي المصرح به في الشرع، إذ هو التعليم المشترك للجميع، الكافي في بلوغ سعادتهم" ⁽¹²⁾.

و يرى ابن رشد أن للشرع معنين: معنى باطنى و معنى ظاهر، و إن كان في الحقيقة يعتبران معنى فلسفياً واحداً، يرد إليه الظاهر - و إن خالفه - بالتأویل، و الإيمان و المعرفة العقلية شيء واحد عنده، في هذا الشأن في كتاب التهافت.

"إن العلم الملتقي من قبل الوحي ، إنما جاء متمما لعلوم العقل، أعني أن كل ما عجز عنه العقل أفاده الله تعالى من قبل الوحي"⁽¹³⁾. و الأنبياء هم أقدر الناس -فضل الله في مخيلتهم- على النطق بما يتفق و عقلية العامة و حشthem على الفضيلة بالترغيب و الترهيب، أما الحكيم فإن عقله لا يستطيع أن يقوم بعجمة الوحي، التي هي خاصة الأنبياء إذ" كل نبی حکیم، و لیس کل حکیم نبیا"⁽¹⁴⁾.

أما معنى التأويل الذي لا يستطيع إلا الحكماء، فله معنى لغوي و آخر اصطلاحي، فالمعنى اللغوي يعني الرجوع: و ألم معنى رجع، فالتأويل بمعناه اللغوي يعني الرجوع و العودة.

و هناك معانٍ اصطلاحية للتأويل، فاستخدمه كثير من المؤاخرين من المتكلمين في الفقه و أصوله بمعنى صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح للدليل يقترن به، و أيضاً بمعنى الحقيقة التي يؤول إليها الكلام، كما قال تعالى :"(فَهُلْ يَنْظَرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلِهِنَّ أَنَّهُمْ جَاءُوكُمْ رُسُلًا مُّبَارِكِينَ وَ تَأْوِيلُ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَخْبَارِ الْعَادِ، هُوَ مَا أَنْبَرَ اللَّهُ بِهِ فِيهِ مَا يَكُونُ مِنْ الْقِيَامَةِ وَ الْحِسَابِ وَ الْجَزَاءِ وَ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ وَ نَحْوُ ذَلِكِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي قَصْدَةِ يُوسُفَ لِمَا سَجَدَ لَهُ أَبُوهُه وَ أَخْوَتِهِ" قال يا أبتي هذا تأويل روئياني من قبل " يجعل عين ما وجد في الخارج هو تأويل الرؤيا.

و يعرف الجويني التأويل: "أنه رد الظاهر إلى ما إليه مآلـه في دعوى المؤول" ، و معنى هذا إعطاء معنى يحتمل الظاهر و معرفة المراد، لكن هذا الخروج عن الظاهر و تركه لابد من قرائـن تدعـو إليه و تعـضـده، و أيضاً لابد أن لا يخرج التأويل عن معانـي اللغة و أن لا يكون ملغـزاً أو مبهـماً، يؤكـد الجويني هذا

المعنى . فيذكر ضرورة تقييد التأويل بقواعد اللغة و مراعاة أساليب البلاغة، فيقول: "إنما يسوغ في التأويلات ما يسوغه الضحاء و يرى عدم حمل الأنفاظ على النادر الشاذ" (15).

و نفس المعنى للتأويل و شروطه و ضرورة تقييده بما يقتضيه اللغة و البلاغة بمنتهى عند ابن رشد حيث يعرف التأويل بأنه إخراج الدلالة الحقيقة إلى الدلالة المجازية، من غير أن يخل ذلك بعادة لسان العرب في التحوز في تسمية الشيء بشبيهه، أو سببه، أو لاحقه، أو مقارنه أو غير ذلك من الأشياء التي عدلت في تعريف أصناف الكلام المجازي. (16)

و يزيد ابن رشد في هذه الضوابط بما يتناسب مع البرهان العقلي الذي يرتضيه في التأويل، فالتأويل يعني محاوزة النص، لكن هذه المحاوزة لابد أن تخضع لقواعد اللغة العربية التي نزل بها النص وبما تسمح به اللغة و الصرف من استخدام الكلمات، فيبحث المؤول عن استخدامات أخرى للفظ المؤول في القرآن، بحيث يعهد به تأويله، و يبحث أيضاً عن استخدامات اللفظ في اللغة و العرف، مما يؤكّد ما ذهب إليه في التأويل فضلاً عن ضوابط البرهان العقلي الذي يؤكد ابن رشد.

و من هذا يتبيّن أن التأويل يسعى إلى احتلال موقع التفسير في بيان معنى النص، بينما يسعى إلى التفسير إلى بيان سلامنة التأويل الذي يمارسه على الرغم من تداخلهما، إلا لأنّ ثمة فارقاً واضحًا يميّزهما، يتجلى أساساً في التوصيف الذي أورده "ابن الجوزي" موضحاً الفرق بين التأويل و التفسير بقوله: "التأويل : العدول عن ظاهر اللفظ إلى معنى لا يقتضيه دليل عليه، وللتفسير: هو إبداء المعنى المستتر باللفظ".

فالتأويل هو بحث عما هو أول و أساسى، أما التفسير فهو توضيح للملغز أو المستتر خلف بنية المعنوية، أو بمعنى آخر فإن التفسير يترك للظاهر (ظاهر النص) قيمة ما، أما التأويل فإنه يلغى ظاهر النص.

التفسير يعني بشكل آخر الحكم على معنى النص و تحديده، و هو بذلك يختزل النص إلى مادة لزمن التفسير ليس إلا، أما التأويل فيعني السير في الطريق الفكري الذي يفتحه النص، لأي الاتجاه نحو ما يضيء النص و يشرف عليه من معانٍ و مفاهيم و لطائف.

و نظرا لأن القرآن يفسر بعضه ببعض، و معنى ذلك أنه إذا وجدت آية يخالف ظاهرها ما قام عليه البرهان العقلي، فلا بد أن تكون هناك آية أخرى يشهد ظاهرها على المعنى الحقيقى المقصود بالآية الأولى، أي المواقف لما يقرره العقل.

يقول ابن رشد: "أنه ما من منطوق به في الشرع مخالف لما أدى إليه البرهان إلا إذا اعتبر الشرع و تضمنت سائر أجزاءه، وجد في ألفاظ الشرع ما يشهد بذلك التأويل أو يقارب أن يشهد".

و من هنا كان التأويل معناه: إعادة بناء القول الدينى بناء عقليا مع احترام وحدته الداخلية. و فصل ابن رشد في قضية منهجية فصلا حاسما، نعني بذلك ما يقول و ما لا يقول، و هكذا فانسجاما مع نزعته، يقرر أن الدين يقوم على ثلاثة مبادئ لا يجوز قط تأويلها، و هذه المبادئ هي:

- 1- الإقرار بالله.
- 2- الإقرار بالنبوات.
- 3- الإقرار باليوم الآخر⁽¹⁷⁾.

و من هنا كان من غير الجائز تأويل الآيات التي تدعو إلى الإيمان – إيماناً قلبياً – بالله و ملائكته و رسالته و اليوم الآخر، أما ما عدا ذلك، إني ما يترتب عن هذه المبادئ من نتائج و مقدمات يعبر الخطاب الديني عنها – في الغالب – تعبيراً مجازياً حسياً، فهي قابلة للتأويل، ولكن ضمن شروط وقواعد يمكن إيجادها في ثلاثة رئيسية:

- 1- احترام خصائص الأسلوب العربي في التعبير.
- 2- احترام الوحدة الداخلية للقول الديني.
- 3- مراعاة المستوى المعرفي لمن يوجه إليه التأويل.

و من هنا كان التأويل هو مخاطبة الناس حسب عقولهم، أي حسب مستواهم الفكري و المعرفي، تلك هي المبادئ الثلاثة التي تستند إليها نظرية ابن رشد في التأويل، وهي نفسها المبادئ التي يرتكز عليها في تحليله لأصناف القول الديني: "تحليلاً نظرياً منطقياً يأخذ بعين الاعتبار الكامل، و في آن واحد، طبيعة الدال و المدلول و المقدمات و النتائج".

و هكذا يحلل ابن رشد الخطاب القرآني من زوايا ثلاثة: الدال(الظاهر) المدلول(المعنى)، علاقة النتائج بالمقدمات⁽¹⁸⁾.

أولاً: فإذا نظر ابن رشد إلى القول القرآني من زاوية الدال أي المعنى الظاهر لأنفاظه و جده ثلاثة أصناف:

1- ظاهر من الشرع يفهم منه نفس المعنى بالطرق الثلاث: البرهانية، والجدلية، و الخطابية، و هذا لا يجوز تأويلاً للبتة.

2- ظاهر من الشرع يعتمد التعبير الحسي و الخيالي، و هذا يجب على أهل البرهان تأويلاً، و يمنع ذلك على غيرهم.

3- ظاهر من الشرع متعدد بين هذين الصنفين، فيقع فيه الشك و اشتباهه، و تأويل العلماء له مسألة اجتهاد، و المخطئ فيه معذور على كل حال.(19)

ثانياً: و إذا نظر ابن رشد إلى القول القرآني حسب المعنى المقصود من ألفاظه و جده خمسة أصناف:

1- قول يكون المعنى المقصود به معيراً عنه بمثال، و لكن لا يعلم هذا المعنى، إلا بتركيب قياسات بعيدة تتعلم في زمن طويل، و لا يعلم أيضاً أن المثال المصحح به هو غير المثل له إلا بمثل هذا البعد.

هذا النوع من القول مقصور تأويله على العلماء فقط لأنهم يستطيعون تركيب القياسات البعيدة المطلوبة.

2- قول يدرك المعنى المقصود به بعلم قريب من خلال المثال الذي يشير إليه و بعلم قريب كذلك ملائداً كان مثلاً: هذا الصنف واجب تأويله، و واجب التصریح بهذا التأویل.

3- قول يدرك المعنى المقصود بالمثال الذي يعبر عنه بعلم قريب، ولكن يعلم بعلم بعيد، ولكن لا يدرك بعلم قريب ملائداً كان مثلاً، و هذا مقصور تأويله على العلماء فقط.

4- قول عكس هذا و هو ما يدرك فيه المعنى المقصود من المثال الذي يعبر عنه بعلم بعيد، ولكن لا يدرك بعلم قريي ملائداً كان مثلاً، و هذا مقصور تأويله على العلماء فقط.

5- قول يكون المعنى المصحح به فيه هو نفس المعنى المقصود، أي أن التعبير فيه جاء بأسلوب مباشر، دون تمثيل حسي أو خيالي، و هذا النوع لا يجوز تأويله البة.(20).

ثالثاً: أما إذا نظر ابن رشد إلى القول القرآني من زاوية علاقة التتائج فيه بمقدماها فإنه يجد أربعة أصناف:

- 1 - قول مقدماته يقينية ونتائجها معتبر عنها تعبيراً مباشراً بدون مشالات. هذا الصنف لا يجوز فيه التأويل، لا في مقدماته ولا في نتائجه.
- 2 - قول مقدماته يقينية ولكن نتائجه معتبر عنها مشالات، وهذا الصنف يجوز تأويل نتائجه دون مقدماته.
- 3 - قول مقدماته غير مصاغة بالطرق اليقينية ولكن نتائجه مقصودة لذاتها و هذا الصنف لا يجوز تأويل نتائجه، ولكن يجوز تأويل مقدماته بالشكل الذي يجعلها تنتج تلك المقدمات نفسها بالطرق البرهانية.
- 4 - قول مقدماته غير مصاغة بالطرق البرهانية ونتائجه كذلك مثلاً لما أريد إنتاجه، و هذا الصنف يجب على العلماء تأويله، و على الجمهور إقراره على ظاهره فقط (21).

من هذه التصنيفات كلها، ذات الطابع المنطقي الواضح، ندرك جيداً أن ابن رشد لا يقصد بـ(التأويل) اكتشاف حقيقة أخرى، غير تلك الحقيقة التي يتضمنها القول الديني نفسه إما تصريحًا وإما تلميحاً.

فالتأويل في جوهره، هو ربط النتائج بالمقدمات والمقدمات بالنتائج داخل القول الديني نفسه، و البحث عن المعنى المقصود وراء التعبير المحازية والأمثلة الحسية، و ذلك بشكل يجعل مدلول القول الديني على وفاق مع ما يقرره البرهان العقلي.

و الضابط الأساسي في عملية التأويل هذه، هي القاعدة التي تحكم أساليب التعبير في اللغة العربية التي هي لغة القرآن الكريم، و بذلك يكون للتأويل صناعة لغوية في جزء منه، هذا القيد اللغوي ضروري حتى لا ينجح للتأويل

إلى أمور بعيدة كل البعد عن مجال الخطاب القرآني، فالأمر هنا لا يتعلّق بـ(الظاهر) إلى (باطن) غريب عن مدلول الظاهر، بل فقط إعطاء الظاهر معناه من خلال السياق القرآني ويشكّل ما يبرز في جانب المنطق والمعقولية. و يجب أن ننتبه إلى أن الظاهر و الباطن عند ابن رشد لا علاقة لهما بالظاهر و الباطن عند الصوفية أو عند الشيعة الباطنية أو غيرهما من الاتجاهات الغنوصية التي انتشرت عند الشيعة و إخوان الصفا، و لا علاقة لها بما روجته الأفلاطونية كما سادت عند كل من الفراتي و ابن سينا، يقول ابن رشد: "إن الظاهر هو تلك الأمثل المضروبة لتلك المعانى، و الباطن هو تلك المعانى التي لا تتحلى إلا لأهل البرهان" (22).

و هي تتحلى لأهل البرهان، لا لأئمّهم يملكون "علم الباطن" بل لأئمّهم يستطيعونربط الأمثل الحسية بدلوها العقلي، ورد النتائج إلى مقدماتها أو العكس، إن الأمر إذن لا يعني وجود "امتياز معرفي" خص به أنساس دون آخرين، ولكن فقط بمستوى الإدراك و الفهم، إنه تماماً (الاجتهداد) معناه العام".

و يعنى ابن رشد بين التأويل الجدل^{***} و التأويل البرهاني^{****}، و ذلك على أساس طبيعة المقدمات التي يتكون منها كل منهما، فالقياس الجدلية يقوم على مقدمات مشهورة أو مظنونة سواء وجدت فيها شروط المقدمات اليقينية أو لم توجد، وصناعة الجدل تبطل الآراء بأقاويل مشهورة لا يؤمن أن ينطوي فيها الكذب، وبالجملة من غالب عليه الجدل، كثيراً ما يؤديه ذلك إلى اعتقاد أمور خارجة و بعيدة عن طبيعة الشيء، و العلة في ذلك أن طلب الكلام المقنع من غير أن يعتبر هل هو مطابق للموجود أو غير مطابق، يفضي به إلى اعتقادات كاذبة مخترعة (23).

و على هذا فأهل الجدل غير مؤهلين للقيام بالتأويل، لأن منهجهم قاصر عن بلوغ مرتبة اليقين، وقد عاب ابن رشد طريقة التأويل عند المتكلمين خاصة الأشاعرة، حيث أن طرقوهم التي سلكوها في إثبات تأويلاً لهم ليست ملائمة للجمهور أو الخواص.

فهي لا تلائم الجمهور لكونها غامضة و معقدة، و لا تلائم الخواص لأنها تفقد شرط البرهان. أما التأويل البرهاني فهو يقوم على الأدلة البرهانية، وهذه الأدلة من المبادئ الأولية للعقل و هي واضحة بذاتها، و يستنتج منها بسلسلة من القياسات الدقيقة المرتبطة بعضها ببعض ارتباطاً وثيقاً، نتائج تشتراك في الوضوح و البداهة، و في يقين المقدمات".

و القياس البرهاني هو قياس يقيني و هو يفيد علم الشيء على ما هو عليه، وهو الموصى إلى العلم الحقيقى(24). و من هنا يصبح التأويل قاصراً على أهل البرهان الراسخون في العلم و الحكمة. أما الجمهور فلا يصرح له بذلك.

و يرى ابن رشد أن إذاعة التأويل لغير أهله يؤدي إلى ضرر عظيم، يفضي بالتصريح له و المتصريح إلى الكفر. لأن المقصود هو إبطال الظاهر و إثبات المؤول، فإذا بطل الظاهر عند من هو من أهل الظاهر، و لم يثبت المؤول عنده، أداه ذلك إلى الكفر و إن كان في أصول الشريعة، فالتأويلات ليس ينبغي أن يصرح بها للجمهور، و لا تثبت في الكتب الخطبية أو الجدلية(25) و لا تثبت التأويلات إلا في الكتب البرهانية، لأنه لا يطلع عليها إلا أصحاب الفطر قليل بين الناس(26).

ولكن ما هو حكم المخطئ في التأويل عند ابن رشد؟

إن طبيعة التأويل تعني الاحتمال لا القطع، وهذا يؤدي إلى أن المعنى لا ينحصر مفهومه الخصارا تماماً في معنى واحد يتفق عليه الجميع، لذا كانت طبيعة التأويل تتحمل الاختلاف إن لم تكن مؤدية إليه.

لكن هل يعني الاختلاف أن يكفر كل أصحاب رأي مخالفيه؟

هنا يتبدى التسامح الكامل عند ابن رشد، و يتكشف ذلك الأفق المفتوح، في المعرفة الدينية و الفلسفية عنده و النابع من الفهم الكامل للتأول وللاجتهاد معاً. حيث يصنف ابن رشد الخطأ الذي يمكن أن يقع في الشريعة إلى نوعين رئيسين:

الأول: خطأ لا يعذر فيه أحد من الناس، فإن وقع الخطأ في مبادئ الشريعة، فهو

كفر، وإن وقع فيما بعد المبادئ، فهو بدعة(27)، و كما ذكرنا من قبل فإن مبادئ الشريعة الثلاث لا تزول و هي: الإقرار بالله، و بالنبوات وبال يوم الآخر.

الثاني: يختص فيمن يقومون بالتأويل من أهل الاجتهاد، فإذا وقعوا في الخطأ لتشبهه عرضت لهم، فهم معذورون، اعتماداً على قول النبي صلى الله عليه وسلم إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجر و إن أخطأ فله أجران، و أي حاكم أعظم من الذي يحكم على الوجود بأنه كذا، و ليس كذا، و هؤلاء هم العلماء الذين خصهم الله بالتأويل، و هذا الخطأ مصفوح عنه في الشرع، أما الذين ليس لهم حق التأويل و هم غير العلماء فلا عذر لهم، و على هذا فهذا النوع من الخطأ يعذر فيه أهل النظر و لا يعذر فيه من ليس من أهل النظر".(28)

و الناس في الشريعة على ثلاثة أصناف في نظر ابن رشد:

١- صنف ليس من أهل التأويل أصلاً، و هم الخطابيون الذين هم الجمهمور الغالب، و ذلك أنه ليس يوجد أحد سليم العقل يعرف هذا النوع من التصديق(29)

- و صنف هو من أهل التأويل الجدلية، و هؤلاء هم الجدليون بالطبع ، أو بالطبع و العادة(30).

٣- و صنف هم من أهل التأويل اليقيني ، و هؤلاء هم البرهانيون بالطبع و الصناعة، أي صناعة الحكمة، و هذا التأويل ليس ينبغي أن يصرح به لأهل الجدل فضلا عن الجمهمور.

و من هنا تمكن ابن رشد من الدفاع عن الفلسفه و آراءهم بكتابة "هافت التهافت" ضد اهام الغزالي لهم بالکفر لقولهم بقدم العالم و نفي حشر الأ الأجساد و نفي علم بالجزئيات، فهذه الأمور ليست من مبادئ الشرعية و تحتمل الاختلاف و التأويل، خاصة و أن الفلسفه يقررون بأصول هذه المبادئ، فهم يؤمنون بوجود الله تعالى و قدمه و بعلمه الكلي و بالمعاد، و إن اختلقو في كيفية ذلك.

و من هنا يتبيّن لنا كيف يجعل ابن رشد من التأويل سبيلا إلى الفهم المنفتح، خاصة حين يكون المحتهد متمنكا من أدواته، بدلا كل جهده العقلي لاستشراف المعانى الخبيثة، التي يتضمنها النص الدينى.

هذا التأويل يجعل من النص المقدس نصا ثريا و غنيا و منفتح الأفق . بما لا يتناهى، بل يجعله مفتوحا على كل فهم ممكن في المستقبل، خاصة و أن المعانى الإلهية المتضمنة في النصوص المقدسة غير محدودة بحدود الزمان أو المكان أو مفاهيم البشر "قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربى لنفذ البحر قبل أن تنفذ كلمات ربى و لو جئنا بمثله مدادا"

و يجب أن نعي أن مصطلح التأويل بقدر ما يظهر مستباحا فإنه أيضا - كجزء من عملية الفهم - داخل صلب القراءة المستفهمة عن كنه النص و معناه الأول/ الأساس، خاصة وأن ابن رشد يدعو في مؤلفاته الأساسية إلى العودة إلى النص لفهم معانيه.

لكن القراءة التأويلية بحد ذاتها تثير من خلال توصيفها اختلافا بين مفهومها الإسلامي كما هي عند ابن رشد الذي يمثل التأويل عنده ركيزة أساسية و سبيلا إلى الاجتهاد و بين مفهومها الغربي، خاصة تلك القراءة التي تتناول النص المقدس.

أمام هذا الزخم الفكر الشري ، يظهر لنا صدق ابن رشد الذي لا زال قائما اليوم، و نحن نعيش تنبأاته التي كان يخشى حدوثها، خاصة منها ما تعلق بجدل الدين و العقل و ما يتبع عنهما من أحكام مستعجلة، التي بسببيها إضطراب الناس كل الإضطراب، و حدثت فرق ضالة، و أصناف مختلفة ، كل واحد منهم يرى على أنه على الشريعة الأولى ، و أن من خالفه إما يبتدع و إما كافر مستباح الدم و المال (31).

لقد وعى ابن رشد جيدا مدى خطورة تعارض الدين مع الفلسفة ، بل هي أزمة لا يمكن تجاوزها إلا عن طريق التحليل العقلي الصارم لها و للعالم التي تتغذى منها ، و المتمثلة في كل من الشريعة و من الحكمة ، و في تعارضهما المزعوم و ذلك وصولا إلى محاصರتها و إلى إجتنابها نهائيا.

بذلك استقطبت كل من الشريعة و الحكمة كل مجهود ابن رشد ، فتوجه في فصل المقال إلى الفقهاء ، و منهاج الأدلة إلى عامة الناس، و بتهافت التهافت لل فلاسفة و أصحاب البرهان .

و بعد بحث محسن في هذه العلاقة حتى وجد ابن رشد ما يكاد يتوقف عند الشريعة حتى يجد نفسه مدفوعا من طرفها نحو الحكمة ، او عند الحكمة حتى يجد نفسه مدفوعا من طرفها نحو الشريعة . فالعلاقة التي تربط الحكمة بالشريعة هي ليست بعلاقة تضاد و تنافر، بقدر ما هي علاقة تجاذب جدلية هي مفتوحة على الإنسان وعلى الكون المتواجد فيه .
لقد رام ابن رشد مثل أي مفكر حرصه على مستقبل أمهاته، و إعادة ذلك الخوارط الطبيعي المفتوح بين الشريعة و الحكمة، إيمانا منه بأنه لا حياة ولا تحديد للأمة العربية الإسلامية دونه .

الحواش

- * - التأويل: صرف اللفظ من معناه الظاهر، إلى معنى يحتمله إذا كان المحتمل الذي يراه، موافقاً للكتاب و السنة، و يتشرط في التأويل معرفة الأصول و معرفة الإستباط من تلك الأصول بالقياس. أنظر بركات محمد مراد: ابن رشد فيلسوفاً معاصرًا، مصر العربية للنشر والتوزيع القاهرة 2002 ص. 147.
- 1- سورة آل عمران آية 07
- 2- ابن رشد: فصل المقال ص 19-20.
- 3- بركات محمد مراد: ابن رشد فيلسوفاً معاصرًا، مصر العربية للنشر و التوزيع، القاهرة ص. 155.
- 4- فصل المقال، ص. 32.
- 5- بركات محمد مراد: المرجع السابق ص. 157.
- 6- ابن رشد: مناهج الأدلة، ص. 132.
- 7- يوسف فرات: الفلسفة الإسلامية و أعلامها، تردادسكيم شركة مساهمة سويسرية جنيف ، ط 1 1986، ص. 192.
- 8- فصل المقال، ص 18.
- 9- ابن رشد : مناهج الأدلة، ص 184.
- ** - المنطق الخطابي: هو مؤلف من المظنونات أو من المقبولات، و الغرض منه ترغيب الناس فيما ينفعهم،أنظر ابن سينا: الإشارات و التبيهات ص. 226.
- 10- مونيس بخضرة: تاريخ الوعي من مقاربات فلسفية حول جدلية ارتقاء الروحي بالواقع، الدار العربية للعلوم و منشورات الإختلاف و مؤسسة محمد بن راشد آل المكتوم، ط 1 دبي – بيروت 2009. ص 43.

